التنظير لتعمير مستدام في التشريع الجزائري (الجائزة الوطنية للمدينة الخضراء نموذجا)

Conceptualization for a Sustainable Reconstruction in Algerian Legislation (National Green City Award as a Model)

د/ دوار جميلة، Douar djamila *

أستاذة محاضرة "أ" جامعة محمد البشير الابراهيمي- برج بوعريريج، الجزائر.

البريد الإلكتروني:lyndadouar@yahoo.fr

تاريخ الاستلام: 02 / 01/ 2021 تاريخ القبول: 17 / 10/ 2021 تاريخ النشر: 08 / نوفمبر/ 2021

الملخص:

بعد الاستخدام المفرط لمقدرات الطبيعة ومقوماتها خلال العقود الثلاثة الماضية، ظهرت العديد من الاتجاهات المعمارية التي تبنت ودعمت فكرة أهمية التوازن البيئي المجسدة في المباني الخضراء، وعليه، أصبحت المدينة الخضراء أو الصديقة للبيئة المقاربة التي تراهن عليها الدولة الجزائرية في ظل تبني سياسة التنمية المستدامة، وعليه تكريس الجائزة الوطنية للمدينة الخضراء خطوة جريئة من قبل المشرع العمراني الجزائري تثمن الجهود المبذولة لتحسين القطاع والسّير بالمدينة والبيئة إلى مصاف الدول المتقدمة في العالم وتحقيق العمران المستدام.

* د/ دوار جميلة

الكلمات المفتاحية: المدينة الخضراء، التعمير المستدام، اليوم الوطني للمدينة الخضراء، الجائزة الوطنية للمدينة الخضراء.

Abstract:

After the excessive use of nature's resources and components during the past three decades, many architectural trends emerged that adopted and supported the idea of the importance of ecological balance embodied in green buildings, therefore, the green or environmentally friendly city has become the approach that the Algerian government bets on in light of adopting a sustainable development policy .It is a bold step by the Algerian urban legislator that appreciates the efforts made to improve the sector and to move the city and the environment to the ranks of the developed countries in the world and achieve sustainable urbanization.

Keywords: green city, sustainable urbanization, The Nnational Green City

المقدمة :

عرف المجتمع الدولي خلال القرن العشرين تطورات علمية وتقنية مذهلة تمخض عنها نموذج جديد من الحضارة الإنسانية، تميز بتحقيق ثورة غير مسبوقة في الصناعة والتكنولوجيا والإنتاج المادي في جميع المجالات، حيث أُطلق على هذا النموذج اسم "نموذج الحداثة التنموي"، الذي هيمنت عليه فكرة التفاؤل التقني، التي تفترض أن بزوغ فجر عصر التقنية يمثل إيذانا بعصر خال من المشاكل سواء في المجال الاجتماعي أو الاقتصادي، فضلا عن المجالات الأخرى ومن أهمها المجال البيئي.

غير أن التنمية القائمة على هذا النموذج، سرعان ما كشفت عن سلسلة من المشكلات والأزمات ذات الطابع البيئي، حيث أضحت قضايا التدهور البيئي واستنزاف الموارد البيئية، التصحر، الاحتباس الحراري، وتزايد معدلات انقراض الكائنات الحية، والأمطار الحمضية، واستنفاذ طبقة الأوزون، وتلوث الماء والهواء والأرض...الخ، تمثل واقعا مؤلما ملازما للحياة الإنسانية

في هذا العصر، والذي يتأزم باستمرار، خاصة مع تعزيز نموذج الحداثة المعولمُ لنماذج الإنتاج والاستهلاك المادية، بشكل أصبح يهدد الحياة على كوكب الأرض.
وتحت هذا الضغط الذي تواجهه البيئة العالمية ومواردها، استيقظ الوعي العالمي مع ظهور الحركات البيئية، وتنامي الاهتمام الشعبي بهذه القضايا خلال سبعينيات وثمانينيات القرن الماضي، فبدأ العالم يدرك وبشكل متزايد بأن نموذج التنمية السائد (نموذج الحداثة) لم يعد مستديما، بعد أن ارتبط نمط التنمية المنبثق عنه القائم على الإيفاء بالاحتياجات المادية الحالية مع تجاهل تام للبيئة وللمستقبل بأزمات بيئية خطيرة، مما دفع بعدد من منتقدي هذا النموذج التنموي إلى الدعوة إلى نموذج تنموي بديل مستديم، يعمل على ضمان الانسجام بين تحقيق الأهداف التنموية من جهة وحماية البيئة واستدامتها من جهة أخرى.

ومنذ ذلك الوقت، بدأ إدراك العلاقة الجدلية بين البيئة والتنمية، فبرزت الحاجة إلى ضرورة إعادة صياغة مفهوم جديد للتنمية، يتناسب وواقع المجتمعات في المرحلة الراهنة وظروفها، وهو ما تمخض عنه ظهور رؤية شاملة لأبعاد التنمية في مفهوم جديد لها وهو التنمية المستدامة وذلك في التقرير الذي أعدته اللجنة العالمية للبيئة والتنمية عام 1987م،بعدها عرف مفهوم التنمية المستدامة قبولا واسع النطاق، وبدأ الاعتراف به كنموذج تنموي بديل على المستوى العالمي، خاصة بعد مؤتمر ريودي جانيرو "قمة الأرض" عن البيئة والتنمية سنة 1992م والذي عرف حضور وفود دول من 179 دولة بما فيها الجزائر، والمصادقة على أجندة القرن 21 المنبثقة عنه والتي تتضمن خطة عمل عالمية لتحقيق التنمية المستدامة.

وبذلك أصبح مفهوم التنمية المستدامة، يمثل نموذجا معرفيا وعمليا للتنمية في العالم وصار يقترن بشتى أنماط التنمية، خاصة المرتبطة منها بالبيئة ومواردها ومنها التنمية العمرانية التي

اقترن بها مفهوم التنمية المستدامة، فصارت تُعرف بالتنمية العمرانية المستديمة.

ونتيجة لذلك، فإن القطاعات العمرانية في هذا العصر لم تعد بمعزل عن القضايا البيئية الملحة التي بدأت تهدد العالم وتم التنبه لها في السنوات القلائل الأخيرة، فهذه القطاعات من جهة تعتبر أحد المستهلكين الرئيسيين للموارد الطبيعية، كالأرض والمواد والمياه والطاقة من جهة، ومن جهة أخرى، فإن عمليات صناعة البناء والتشييد الكثيرة والمعقدة، ينتج عنها كميات كبيرة من الضجيج والتلوث والمخلفات الصلبة، وتبقى مشكلة هدر الطاقة والمياه من أبرز المشاكل البيئية الاقتصادية للمباني بسبب استمرارها وديمومتها طوال فترة تشغيل المبنى.

ولهذه الأسباب وغيرها ونتيجة لتنامي الوعي العام تجاه الآثار البيئية المصاحبة لأنشطة البناء، فقد نوه بعض المتخصصين أن التحدي الأساسي الذي يواجه القطاعات العمرانية في هذا الوقت، إنما يتمثل في مقدرتها على الإيفاء بالتزاماتها وأداء دورها التنموي تجاه تحقيق مفاهيم التنمية المستدامة الشاملة، وأضاف آخرون بأن السيطرة البيئية على المشاريع العمرانية، ستكون واحدة من أهم المعايير التنافسية الهامة في هذه القطاعات في القرن الواحد والعشرين.

من هنا نشأت في الدول الصناعية المتقدمة مفاهيم وأساليب جديدة لم تكن مألوفة من قبل في تصميم وتنفيذ المشاريع، ومن هذه المفاهيم "التصميم المستدام" و"العمارة الخضراء" و"المباني المستدامة"، هذه المفاهيم جميعها تعكس الاهتمام المتنامي لدى القطاعات العمرانية بقضايا التنمية الاقتصادية في ظل حماية البيئة.

و لكثرة الآثار البيئية المصاحبة لأنشطة البناء والتعمير، نجد أن القطاعات العمرانية في وقتنا الراهن في الكثير من الدول المتقدمة منها والنامية، بما فيها الجزائر، قد أولت عناية خاصة

واهتماماً واسعاً بقضية حماية البيئة والتنمية المستديمة، وعليه فإن التحدي الأساسي الذي يواجه قطاعات التنمية العمرانية في هذا الوقت _حسب الباحثين والمختصين_ إنما يتمثل في مقدرة هذه الدول على أداء دورها التنموي، مع الإيفاء بالتزاماتها تجاه تحقيق مفاهيم التنمية المستديمة.

وقد أدركت الجزائر مدى تفاقم المخاطر البيئية بالوسط الحضري، وأطلقت برامج واعدة لتدارك الوضع من خلال تصاميم هندسية جديدة، تراعي الجانب الجمالي والصحي للمدينة، وتؤسس لفضاءات خضراء وعمران صديق للبيئة والإنسان.

وتعد جائزة المدينة الخضراء بداية حقيقية نحو مستقبل جديد، قد يعيد الاهتمام بالوسط الحضري الذي يعاني من تدهور بيئي وصحي فظيع، بعد أن غرق في النفايات وفوضى العمران التي أتت على كل شيء جميل، وحولت المدن والقرى الجزائرية إلى كتل خرسانية، لا أثر فيها للجمال والاخضرار.

فإلى أيّ مدى يمكن أن تساهم الجائزة الوطنية للمدينة الخضراء في إرساء العمران المستدام وخلق تنافسية بين المدن ؟

و قصد الإحاطة والإلمام بأهم أبعاد ومضامين المقالة، يقتضي التسلسل المنطقي للأفكار توضيح فكرة جائزة المدينة الخضراء في التشريع الجزائري(المبحث الأول)ثم دراسة وتحليل إجراءات الحصول على جائزة الجمهورية للمدينة الخضراء(المبحث الثاني).

المبحث الأول: الجائزة الوطنية للمدينة الخضراء في التشريع الجزائري:

قبل ما يزيد عن عشر سنوات، كان مفهوم المدينة الخضراء عبارة عن فلسفة بيئية، تتداول بين الدارسين للبيئة على شكل ضرب من ضروب الخيال، يستحيل تجسيده على أرض الواقع، حيث كان أنصار هذه الفلسفة أو التصور يرغبون في العيش المستقل عن فوضى المجتمع وضوضاء الشوارع وازدحامها.

وقد ارتبطت كلمة المباني الخضراء في فترة الستينات والسبعينات من القرن الماضي (القرن العشرين) بالولايات المتحدة الأمريكية بعبارات "الأرض المحمية، الاكتفاء الذاتي، الاكتفاء البيئي " وغيرها[1].

هذا ونشأت المباني الخضراء من أصول ريفية بسيطة، غرضها تقليل حجم استهلاك واستغلال الموارد الطبيعية، المحافظة على الموارد بمختلف أنواعها، وبالمقابل السعي إلى خفض نسبة الانبعاثات الغازية السامة والمضرة بالبيئة، التقليل من النفايات الناتجة من الموارد المستعملة والحفاظ على الطاقة، فتم التحول بذلك من المباني التقليدية إلى ما أصبح يصطلح عليه بالمباني الخضراء، مما يقتضي منا توضيح هذا المصطلح العالمي وتحديد التصاميم العمرانية الصديقة للبيئة(المطلب الأول)مع الإشارة إلى بعض النماذج التشريعية التي تضمنت دور المباني الخضراء في حماية البيئة تحقيقا للتنمية المستدامة(المطلب الثاني).

المطلب الأول: مفهوم المباني الخضراء:

إن مفهوم المدن الخضراء لا يقتصر فقط على اللون الاخضر أو وجود المساحات الخضراء كما يعتقد البعض، بل أنه يتعدى ذلك إلى مجموعة العناصر التي تنسجم مع البيئة، كترشيد استهلاك الطاقة واستخدام المواد العازلة (الصوت، الحر، البرد) وغيرها من العناصر.

الفرع الأول: تعريف المبنى الأخضر:

جاء تعريف المجلس العالمي للأبنية الخضراء على أنه: هو مبنى يؤدي في تصميمه أو تشييده أو تشغيله إلى تقليل أو إزالة الآثار السلبية، بل ويمكنه أن يخلق أثارا ايجابية على المناخ والصحة والبيئة والطبيعة، خلال مراحل الإنشاء والتصميم والتشغيل "[2].

في حين عرفت وكالة حماية البيئة الأمريكية البناء الأخضر: البناء الأخضر هو عملية تطبيق الأساليب واستخدام العمليات،

التي تراعي الظروف البيئية وتحقق أكبر استفادة من الموارد خلال مراحل إنشاء المباني بدءا من تحديد الموقع والتصميم مرورا بمرحلة البناء والتشغيل، الصيانة والترميم والهدم، ويتسع المصطلح ليشمل الاعتبارات الاقتصادية وتلك التي تتعلق بالمرافق وقدرة تحمل المبنى والراحة عند تصميم المباني، كما تتميز المباني الخضراء بالاستدامة والأداء العالي.[3]

فالمدينة أو الأبنية الخضراء، هي التي تقوم على استخدام كفاءة الطاقة والموارد وتضع في الاعتبار التصميم وطريقة البناء والممارسات التشغيلية التي تقلل إلى حد كبير أو تقضي على أثار البناء السلبية على البيئة وتحافظ على الصحة العامة لسكانها، وتقيم اعتبارا للعوامل الاجتماعية والاقتصادية التي تؤدي إلى المعيشة المستدامة[4].

إذن وفقا للتعاريف المذكورة أعلاه، يمكن القول أن المدنية الخضراء تنفرد بمجموعة من المميزات، التي تدفع الدول إلى تبنيها وتجسيدها، نظرا لما تحمله من ايجابيات على صحة الإنسان ورفاهيته ومردوديته من جهة، وعلى الحفاظ على البيئة من الممارسات غير المشروعة والضارة من جهة أخرى.

وقبل التعرض إلى هذه الخصائص، تجدر الإشارة إلى أن هذه الأخيرة مستمدة من مبادئ واستراتيجيات المدينة المستدامة والتي بنيت على خمس مبادئ[5]:

أ- مبدأ الاحتراز: حيث أن عدم وجود اليقين العلمي لا يعد ذريعة يحتج بها، ويجب التأهب لمواجهة أي خطر وشيك الوقوع أو محتمل.

ب- مبدأ التكامل: ومفاده أن المتطلبات البيئية يجب أن تكون متكاملة في جميع مجالات صنع السياسة.

ج- مبدأ الملوث الدافع: حيث أن تكلفة التلوث يجب أن تتحملها الجهة المتسببة في ذلك.

د- مبدأ الوقاية: مفاده وجوب الحرص والحذر من الأنشطة المفترض فيها أن تلحق ضرر خطير للرأسمال الطبيعي أو العمراني.

ه- مبدأ المشاركة: إشراك المواطن أو الجمهور يجب أن يكون على أوسع نطاق[6].

إذن من خلال استعراض هذه المبادئ، تظهر العلاقة الوطيدة بين التنمية المستدامة والمدنية الخضراء، حيث تشكل هذه المبادئ الأرضية العامة التي تنطلق من خلالها كل أشغال البناء والتشييد، لتتميز المدينة الخضراء بخصائص ومميزات عن باقي البنايات، نذكرها كما يلي[7]:

1) التكلفة: تعتبر تكلفة المباني الخضراء، أقل من تكاليف البنايات العادية، بالنظر إلى الأشغال البعدية بمعنى أشغال التجديد، الصيانة، الترميم وغيرها.

فالمباني الخضراء المبنية بالمواد الطبيعية والصديقة للبيئة، تساعد على إطالة عمر دورة حياة المباني، والاستثمار فيها هو أكثر ربحا من الاستثمار في المباني العادية بعشر مرات[8].

2) الكفاءة: تنقسم الكفاءة إلى ثلاث محاور، كفاءة استخدام المياه، كفاءة استخدام الطاقة، وكفاءة استخدام الموارد.

فالبناء الأخضر لا يعترف بكلمة هدر أو إسراف، لذلك الماء المستعمل فيها يكون من إعادة تدوير مياه الأمطار، مياه الصرف الصحي، مياه الأودية واستخدامها مثلا في التشييد أو في تنظيف المراحيض أو الساحات العمومية.

أما الطاقة المقصودة هنا، هي الطاقة المتجددة مثل الطاقة الشمسية، طاقة الرياح المتجددة والتي تستخدم الحرارة والكهرباء، الطاقة المائية، وكل ذلك من شأنه تحسين الهواء وتحقيق النتائج المراد التوصل إليها مستغنية بذلك عن الوقود الاحفوري ومضاره التي لا تحصى[9].

هذا ويتم تشييد وبناء العمارة الخضراء من مواد طبيعية غير سامة وغير مكلفة ويمكن أن تكون معاد تدويرها كالقش، المعادن، الخيزران، الخرسانة الصديقة للبيئة، الحجر، الرمل المسبك، حطام الهدم.

3) الحفاظ على البنى التحتية: العمارة الخضراء مبنية على مبدأ الاستدامة، الذي من شأنه إطالة عمر الموارد باستغلالها بشكل عقلاني، وكفاءة هذه المباني في استخدام الطاقة والموارد الطبيعية تساعد في الحفاظ على البنية التحتية وإطالة دورتها الحياتية[10].

4)العائدات الاستثمارية المربحة: كما سبق ذكره، فان الاستثمار في المباني الخضراء مربح بعشر مرات مقارنة بالاستثمار في البناء العادي، وهذا بالنظر أولا إلى المواد المستعملة في البناء، وبالنظر كذلك إلى المواد المستعملة بعد بداية استهلاك المباني والمنشآت من خلال الصيانة والترميم والتجديد، كما أن ثمن بيع وحدات المباني الخضراء، أكيد سوف يكون أغلى من بيع وحدات المباني العادية[11].

الفرع الثاني: المعايير العالمية للمباني الخضراء:

إن تفعيل تطبيق مفاهيم العمارة الخضراء وممارسات الاستدامة في صناعة البناء، لا يمكن أن يتم إلا عن طريق المعماريين والمهندسين المؤهلين في هذا المجال، وهو ما سيقود إلى إيجاد الحلول الملائمة للمشاكل البيئية والاقتصادية والوظيفية.

وعليه لابد من تطبيق معايير الاستدامة العالمية في الأعمال الإنشائية، وقد ظهرت معايير عالمية عديدة لتقييم المنشآت والمباني من الناحية البيئية لعل أهمها:

1)معيار ريادة الطاقة والتصميم البيئي في أمريكا LEED

تم تطويره بواسطة المجلس الأمريكي للمباني الخضراء(USGBC)وتم البدء بتطبيقه في عام 2000، ويتم منح شهادة LEED للمشاريع المتميزة في تطبيقات العمارة المستدامة

الخضراء في الولايات المتحدة الأمريكية وأماكن كثيرة في العالم، كما أن معايير LEED تهدف إلى تطوير مبان ذات أداء اقتصادي أفضل، ووفقا لهذه المعايير، يتم منح نقاط للمبنى في جوانب مختلفة في كفاءة استهلاك الطاقة والمواقع المستدامة وكفاءة استخدام المياه والمواد والمصادر وجودة وسلامة البيئة الداخلية للمبنى وعمليات الابتكار في التصميم[12].

2)المعيار البريطاني لتقييم الأداء البيئي للمباني BREEAM.

تم إطلاقه في عام 1990، يضع هذا المعيار نقاطا لأفضل الممارسات في تصميم المباني المستدامة، وبناء وتشغيل هذه المباني، وأصبح واحدا من التدابير الأكثر شمولا والمعترف بها على نطاق واسع في الأداء البيئي للمبنى، كما أنه يشجع المصممين والعملاء وغيرهم على التفكير في خفض البصمة الكربونية من خلال تصميم عالي الكفاءة، والتقليل من الطلب على الطاقة التي يحتاجها المبنى قبل النظر في كفاءة الطاقة والتقنيات المنخفضة للكربون[13] .

يستخدم هذا المعيار تدابير معترف بها من حيث الأداء، ويتم تقييم المبنى من حيث المواصفات والتصميم والبناء والاستخدام، وهي تشمل الجوانب المتعلقة باستخدام الطاقة والمياه، والبيئة والتلوث، والنقل، والمواد، والنفايات والعمليات الإدارية[14].

المطلب الثاني: التكريس التشريعي للمدن الخضراء في العالم:

قد جاء التكريس التشريعي للمدن الخضراء في بعض دول العالم، ضمن الإطار العام لتهيئة الإقليم والتنمية المستدامة، نستعرض بعضها كالآتي:

الفرع الأول: في بعض الدول الأجنبية:

لقد قام الكونجرس الأمريكي - كرد فعل لأزمة الطاقة - بتشجيع الولايات على وضع خطط للحفاظ على الطاقة في مبانيها القائمة، فقد وضع قانون سياسات الطاقة لعام 1992 معايير خضراء وطنية التي تحدد المعدلات المنخفضة لدفق وانسياب

الاجهزة الصحية بما فيها دورات المياه والمراحيض ذات الدفق الثنائي وصنابير احواض الغسيل واحواض المطابخ والأدشاش، وساعد ذلك جهات تصنيع الأجهزة الصحية من الحصول على معدلات موحدة وواضحة وقابلة لقياس متطلبات اداء استعمالات المياه المسموح بها[15].

و كذلك فإن تأثير القطاع الخاص على وكالات معايير الاداء العالي - المعهد الوطني لعلوم المباني (NIBS) - كان لتعزيز توافق الآراء وتشجيع التحرر من البيروقراطية، ونتيجة لذلك فإن أنظمة تصنيف المباني الخضراء الاولى قد تم تطويرها بشكل كبير، كما تم تحريرها من نفوذ اصحاب المصالح الرئيسيين بصناعة المباني والمستفيدين من الحفاظ على الوضع، لذا تم تطوير سياسات الطاقة مع صدور الامر التنفيذي رقم EO13123، الذي وقعه الرئيس الامريكي بل كلينتون في يوليو عام 1999، وهذا التشريع قد طالب الحكومات الاتحادية بما يلي: المساعدة على ترشيد استهلاك الطاقة، والحد من انبعاثات الغازات الدفيئة، وتحسين توفير الطاقة، والطاقات المتجددة، بجانب أشياء اخرى[16].

أما في السويد، قامت السلطات المحلية لمدينة مالمو، بإعداد مذكرة 21 المحلية عملت من خلالها على تجسيد مشاريع المحافظة على البيئة، وفي سنة 1990 شرع الفاعل الاجتماعي Malmo city housing company، الذي يملك 1600 سكن من بين 1800 سكن بالحي، في القيام بعملية تجديد حضري موسعة، تمت فيما بعد بعقد شراكة مع السلطات المحلية لخلق تجديد مشروع حضري مستدام[17].

وقد غيرت فرنسا_سياستها في التعمير والبناء، بالتحول إلى التركيز على البعد البيئي ضمن المسار التعميري، حيث تم وضع استراتيجية وطنية للتنمية المستدامة بدأت منذ 1999 بقانون 16 جوان 1999 القانون التوجيهي للتهيئة والتنمية المستدامة

للأقاليم، ثم صدور القانون المتعلق بالتضامن والتجديد الحضري سنة 2003[18].

بعده وفي 11 أوت صدر القانون التوجيهي للمدينة، ليصدر قانون غرونيل 1 المتعلق بالأهداف البيئية الكبرى للإقليم في 13 أوت 2009 ويليه قانون غرونيل 2 المتعلق بالالتزام الوطني للبيئة في 12 جويلية 2010، بالإضافة إلى تجسيد مرصد وطني للأبنية الخضراء، يتكفل بالرصد وتنظيم الورشات والحملات التحسيسية والتوعوية للحفاظ على المدن والبيئة، وهذه القوانين جاءت في إطار التوعية البيئية[19].

الفرع الثاني: في المغرب العربي:

تطورت مبادئ الاستدامة في السياسات التشريعية بالمغرب في مطلع القرن الحالي، ففي سنة 2000 انطلق الحوار الوطني حول تهيئة الإقليم بعنوان "من أجل تنمية مستدامة فعالة ومنصفة"، وفي سنة 2002 انطلق مشروع "مدن المغرب نظيفة – المذكرة 21 المحلية "،ليتم صدور القانون 03-11 المتعلق بحماية البيئة وتثمينها والقانون 03-12 المتعلق بدراسات الأثر على المحيط في سنة 2003،ثم في سنة 2004 صدر المخطط الوطني لتهيئة الإقليم، ومن خلال هذه الترسانة يتجلى هدف الحكومة المغربية في الاتجاه نحو تكريس المدن الخضراء في المغرب[20].

أما المتتبع للسياسة التشريعية العمرانية بالجزائر، فيلاحظ أن المشرع الجزائري أشار إلى المدينة والحاضرة الكبرى ؛المدينة الجديدة في القانون 20/01 والقانون 08/02 المتعلق بنشأة المدن الجديدة والقانون التوجيهي 06/06 المتعلق بالمدينة، وبالتالي غياب تام ومطلق لتعريف المدينة الخضراء، نحاول توضيح ذلك فيما يلي:

جاء تعريف المشرع الجزائري للمدينة في القانون20/01المتعلق بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة، حيث

عرف القانون 20/01 الحاضرة الكبرى في المادة الثالثة الفقرة الثانية على أنها: "التجمع الحضري الذي يشمل على الأقل ثلاثمائة ألف (300.000) نسمة ولها قابلية لتطوير وظائف دولية زيادة على وظيفتها الجهوية والوطنية".

و في هذا الصدد، حدد المخطط الوطني لتهيئة الإقليم المخططات التوجيهية لتهيئة المدن الأربعة الكبرى هي الجزائر، وهران، قسنطينة وعنابة[21] وهي عبارة عن حواضر كبرى وأقطاب جاذبية في القطر الوطني، وأدرج تعريف للمساحة الحضرية على أنها: الإقليم الذي يجب أخذه بعين الاعتبار بهدف التحكم في تنمية حاضرة كبرى وتنظيمها.

كما عرف المدينة في الفقرة الثالثة والفقرة الرابعة وميز بين نوعين منها: المدينة الكبيرة والتي تمثل تجمع حضري يشمل على الأقل مائة ألف (100.000 نسمة) في حين عرف المشرع ضمن هذا القانون المدينة الجديدة على أنها تجمع حضري مبرمج بكامله في موقع خالي أو انطلاقا من خلية أو خلايا السكنات.

و من خلال هذه التعريفات، نجد أن المشرع الجزائري قد عرف الحاضرة الكبرى والمدينة، لكنه لم يتطرق إلى المدينة الخضراء رغم أنه حدد الإطار العام الذي تجسدت فيه المدينة وهو التنمية المستدامة، حيث عززها بالمخططات التوجيهية لتهيئة المدن الأربعة الكبرى، حيث حدد لكل مخطط 04 محاور كبرى على النحو التالي[22]:

-مخطط رسم حدود فضاءات المدن الكبرى،

- مخطط التشخيص القطاعي والإقليمي والاجتماعي والاقتصادي.

- المخطط التوجيهي لتهيئة المدينة الكبيرة والبرنامج الأولي للتدخل.

- مخطط آليات الانجاز والمتابعة.

أما في القانون 08/02 المتعلق بشروط إنشاء المدن الجديدة وتهيئتها، فرغم أن هذا القانون يعد قفزة نوعية في تشريعات سياسة المدينة، إلا أن المشرع لم يذكر المدينة أو الأبنية الخضراء في القانون 08/02 ولم يتطرق إليها لا صراحة ولا ضمنياً، وكان تركيزه منصبا فقط على كيفية تخفيف الضغط على السواحل والحواضر والمدن الكبرى، ترقية المناطق الجبلية والهضاب العليا والجنوب، تصحيح التفاوت في الظروف المعيشية من خلال نشر الخدمات العمومية ومحاربة كل أسباب التهميش والإقصاء، دعم الأنشطة الاقتصادية بهذه الأماكن وضمان توزيعها وانتشارها وتدعيمها[23].

في حين هدف القانون التوجيهي للمدينة 06/06 المؤرخ في 20 فيفري 2006 إلى تحديد الأحكام الخاصة والرامية إلى تعريف عناصر سياسة المدينة في إطار سياسة تهيئة الإقليم وتنميته المستدامة[24]، حيث يتم تصميم وإعداد سياسة المدينة وفق مسار تشاوري ومنسق ويتم وضعها حيز التنفيذ في إطار اللاتمركز واللاّمركزية والتسيير الجواري.

عرّف هذا القانون في المادة الثالثة منه المدينة على أنها: كل تجمع حضري ذو حجم سكاني يتوفر على وظائف إدارية واقتصادية واجتماعية وثقافية، وحدد إحدى عشر مبدأ لسياسة المدينة، منها التنمية المستدامة، كما تم تحديد الأدوات المرافقة للمدينة، كالمرصد الوطني للمدينة الذي سيعمل على تحقيق التطور المتكامل معتمدا على مبادئ المشروع الحضري.

و قد تم تحديد أنواع المدن حسب الكثافة السكانية، فالمدينة المتوسطة تعد أكبر من الصغيرة بالنظر إلى عدد السكان، وهذه الأخيرة أكبر من التجمع الحضري، لكن كالعادة المشرع لم يعرف صراحة ولم يذكر المدينة أو العمارة الخضراء في القانون التوجيهي للمدينة، رغم أنه عرف المدينة وحدد أنواعها، سواء

حسب التصنيف السكاني أو حسب الوظائف أو الإشعاع المحلي، الجهوي، الوطني أو الدولي[25].

غير أنه وبالرجوع إلى القانون رقم 09/04 المؤرخ في 14 أوت 2004 المتعلق بترقية الطاقات المتجددة في إطار التنمية المستدامة وتحديداً في المادة الثالثة منه التي تعرف الطاقات المتجددة على أنها مجموع الطرق التي تسمح باقتصاد معتبر في الطاقة باللّجوء إلى تقنيات هندسة المناخ الحيوي في عملية البناء.

من خلال مقتضيات هذا النص وخصائص المدينة الخضراء نجد هناك ميزة مشتركة بينهما، وهي الكفاءة في استخدام الطاقة في المباني، حيث تقوم المباني الخضراء بالاقتصاد في الطاقة المستخدمة وتقليل الغازات والتلوث على البيئة بالنظر إلى التصميم الخاص الذي تقوم عليه، والذي يمكنها من الاستفادة من جميع الطاقات المتجددة، كطاقة الرياح، المياه، الطاقة الشمسية.

كما نصت المادة 02 الفقرة الأولى من نفس القانون على حماية البيئة وتشجيع اللجوء إلى مصادر الطاقة غير الملوثة وهذا ما يحققه البناء الأخضر بوصفه بناء ذو بعد مستدام، لكونه يرتكز على استخدام الموارد المتواجدة في محيط عيش الإنسان دون الإضرار بالبيئة، وعليه فإن المشرع الجزائري ركزّ من خلال هذا القانون وحرص على ضرورة تهذيب استغلال الطاقة واستخدام تقنياتها المتعددة لتشييد البنايات.

هذا ويعتبر القانون 06/07 المتعلق بتسيير المساحات الخضراء وحمايتها وتنميتها المؤرخ في 13 ماي 2007 من القوانين الهامة في ترسانة التشريعات العمرانية، والمقصود بالمساحات الخضراء هي المناطق المكسوة بالغطاء الأخضر داخل الوسط العمراني، وكذا هي الفضاءات الموجودة داخل المدينة أو خارجها بحيث يكون قسط منها مكسو بالنباتات[26].

وعليه، فإن العلاقة بين المساحات الخضراء والمناطق العمرانية هي علاقة وطيدة ومتكاملة، فلا نستطيع تخيل مناطق

عمرانية دون مساحات خضراء وإلا أصبحت جرداء قاحلة لا تبعث على السكن أو العمل، وبالتالي تكون عامل سلبي في التأثير على مردودية وإنتاجية الفرد.

كما نجد أن المشرع الجزائري أكد على ضرورة توسيع نطاق المساحات الخضراء في الإطار المبني والمنشآت العقارية المبنية للحفاظ على البعد الجمالي للمدينة وتكريس المشهد العمراني المقبول والقضاء على التلوث البصري كما يسميه علماء الاجتماع المختصين في ميدان العمران.

من جهة أخرى أكد المشرع الجزائري على ضرورة إدراج المساحات الخضراء في كل مشروع حضري، وتتكفل به مكاتب الدراسات الحضرية والمعمارية، خاصة أو عمومية وأن تخضع إلى دراسة وتقييم من قبل مهندسين معماريين ومدنيين خواص أو عموميين، وهذا بالنظر إلى الدور الايجابي في إحداث التغيير والإبقاء على المساحات الخضراء في المناطق الحضرية لتحقيق التنمية المستدامة[27].

وقد جاء في نص المادة السادسة عشر من نفس القانون على أنه: ترفض كل رخصة للبناء إذا لم يكن الإبقاء على المساحات الخضراء مضمونا، أو إذا أدى انجاز المشروع إلى تدمير الغطاء النباتي[28].

و بالنظر لهذا النص القانوني الذي يعتبر استثناء وارد على الحق في البناء، والذي هو من الحقوق التبعية في الملكية (حق مادي وهو حق التصرف في الملكية) حيث يمنع المالك من البناء إذا لم يحترم الشروط المفروضة ضمن مقاييس التعمير والبناء وهي ترك المسافة الخضراء، وهذا لما لها من أثار هامة في التخفيف من أثار التغيير المناخي والتخفيف من تلوث الهواء.

ونفس الطرح ذهبت إليه نص المادة 21 من نفس القانون، حيث أكدّت على ضرورة الحفاظ على التنوع البيولوجي عن طريق وضع بيوت الحمام والأوكار المنجزة والموجهة لحماية الطيور

داخل المساحات الخضراء الحضرية، وهو مبدأ من مبادئ التنمية المستدامة التي تستمد منها العمارة الخضراء أهدافها.

بالرجوع للمادة 32 من القانون 07-06 المتعلق بتسيير المساحات الخضراء وحمايتها وتنميتها والتي أحالت على التنظيم، وفعلا صدر المرسوم التنفيذي رقم 09-101 المؤرخ في 10 مارس 2009 والمتعلق بتنظيم وكيفيات منح الجائزة الوطنية للمدينة الخضراء، وفي غياب التعريف الاصطلاحي للجائزة الوطنية للمدينة الخضراء، حاولنا اقتراح التعريف التالي: "مكافأة مالية تمنح من طرف رئيس الجمهورية سنويا لمدينة واحدة، أثناء إحياء اليوم الوطني للشجرة المحدد يوم 25 أكتوبر من كل سنة، في حفل يرأسه الوزير المكلف بالبيئة والتي تعتمد على نوعية التزيين النباتي والتهيئة بشكل عام ".

والجائزة الوطنية للمدنية الخضراء هي نتاج تمازج بين العمران والمساحات الخضراء وضرورة إدخال عنصر الاخضرار على كل مساحة مبنية سواء كانت سكنية أو منشأة صناعية أو تجارية وهذا راجع لما في الاخضرار من فوائد كالقضاء على التلوث البصري في المباني وكسر حدة الخرسانة والمساهمة في إفراز الأكسجين وتحديد الانبعاثات الغازية والتقليل من مضار ثاني أكسيد الكربون CO_2، وكذا رفع الإنتاج والمردودية من خلال مساهمة العنصر الأخضر في رفع معنويات المواطن سواء كان عامل أو ساكن على حد سواء.

و لعل إدراج جائزة الجمهورية للمدينة الخضراء ضمن مسار الفعاليات الخاصة بالمدن سوف يكون دافعا إلى تكريس مبادئ الاستدامة ومقومات البنايات الصديقة للبيئة أو العمارة الخضراء في ذهنية المواطن من جهة وجعلها ضرورة مفروضة على الحكومة لتبنيها في السياسات العمرانية القادمة من جهة أخرى وهذا هو المأمول.

المبحث الثاني: إجراءات الحصول على الجائزة الوطنية للمدينة الخضراء في التشريع الجزائري

يعتبر يوم 20 فبراير من كل سنة هو اليوم الوطني للمدينة، وقد تم استحداثه سنة 2007 بموجب المرسوم التنفيذي رقم 06/07 المؤرخ في 08 يناير سنة 2007،هذا الأخير حدد تنظيم وكيفيات منح جائزة الجمهورية للمدينة وطبقا لنص المادة 12 منه، تؤسس جائزة وطنية للمدينة الخضراء، وتحدد كيفيات تطبيق هذه المادة عن طريق التنظيم.

وبالفعل صدر المرسوم التنفيذي 101/09 المؤرخ في 10 ماي 2009 الذي حدد تنظيم وكيفيات منح الجائزة الوطنية للمدينة الخضراء، هذه الأخيرة تمنح للمدن التي قدمت ترشحها بملف يتضمن مجموعة من الشروط والمعايير التقنية بعد عملية انتقاء تتكفل بها لجنة تحكيم الجائزة الوطنية للمدينة الخضراء، وفي خضم الاحتفال بهذا اليوم، تقدم جائزة الجمهورية للمدينة.

إنّ الحصول على الجائزة الوطنية للمدينة الخضراء، لابد أن تمر بعدة مراحل إجرائية والمتمثلة في، الإعلان عن المسابقة (المطلب الأول)ثم دراسة العروض (المطلب الثاني).

المطلب الأول: الإعلان عن المسابقة

قبل إجراء أي منافسة وحتى وإن كانت في إطار محدود، فإنّه يجب على الإدارة المعنية، إعداد دفتر الشروط، بطريقة دقيقة وذلك بغرض إعلام المتنافسين المهتمين بطبيعة المنافسة، والشروط العامة الواجب اتباعها.

الفرع الأول: مفهوم الإعلان

تقوم السلطة الإدارية التي تريد التعاقد تحديد احتياجاتها وشروطها في وثائق خاصة نموذجية تسمى بدفاتر الشروط، التي عرفت كما يلي: «مجموعة الوثائق التي تحررها جهة الإدارة منفردة، تبين فيها التزامات أطراف العقد، سواء

الالتزامات المالية أو الإدارية أو الفنية، وتكون من ثم أساسا للتعاقد بين هذه الأطراف[29]».

وبناءا عليه، يمكن تعريف الإعلان بأنه: «إجراء تقوم من خلاله المصلحة المتعاقدة بتوجيه دعوة للتعاقد معها، وفقا للشروط والإجراءات المقررة قانونا، بهدف جذب أكبر عدد ممكن من المتنافسين وإتاحة الفرصة لهم لتقديم عروض جدية طالما توافرت فيهم شروط المشاركة المعلن عنها، بما من شأنه تكريس مبدأ المنافسة الحرة، ومنه تحقيق فعالية ونجاعة هذا النوع من المعاملات الإدارية"[30].

هذا واحتوى الإعلان الذي تقدمت به وزارة البيئة والطاقات المتجددة على البيانات التالية[31]:

- كيفية طلب العروض،
- موضوع العملية _ الجائزة الوطنية للمدينة الخضراء _،
- مراسلة وزارة البيئة والطاقات المتجددة،
- نسخة من التعليمة،
- المراجع – السند القانوني للمسابقة-،
- مدة تحضير العروض ومكان إيداعها،
- فترة سحب قسيمة التسجيل،
- تحديد يوم تسليم الجوائز.

ويهدف الإعلان المسبق عن المسابقة إلى إعلام "عموم" من يعنيهم الأمر بموضوع المسابقة وشروطها وتاريخ إجرائها، على أن يكون ذلك ضمن مهلة زمنية كافية تمكنهم من الاطلاع على الشروط والتفاصيل المتعلقة بالمسابقة، وتكون المهلة الزمنية كافية أيضا لإتاحة الفرصة أمامهم لتحضير ما يلزم من المستندات والأعمال المطلوبة لقبول المشاركة في المسابقة.

كما أنّ الإعلان عن المسابقة هو الشرط الضروري والمطلوب، بداية لتأمين ومراعاة المبادئ الأخرى التي تقوم عليها المسابقة، فعنصر المنافسة بين الراغبين في المشاركة بالمسابقة لا يقوم أصلا إذا كانت المسابقة تتم في الخفاء، وبدون علم جميع من تتوفر فيهم شروط المشاركة فيها، وتكون لديهم الرغبة في ذلك[32].

تم سحب قسيمة التسجيل ونظام المسابقة من 1 إلى 21 مارس 2019 على مستوى مديرية البيئة للولاية، وتم إيدع ملفات الترشح في الفترة الممتدة ما بين 01 إلى 25 جوان بمقر وزارة البيئة والطاقات المتجددة، ويترتب على إيداع ملف الترشح تسليم وصل من طرف ممثل وزارة البيئة والطاقات المتجددة[33].

الفرع الثاني: لجنة فحص العروض:

بعد تقديم الملفات من طرف المشاركين وفق الشروط المعلنة سابقا، وتضمينها كافة البيانات التي يتطلبها قانون المسابقة، تقوم المصلحة المنظمة، بفحص دقيق لجميع الملفات المقدمة كل ملف على حدى، من أجل التأكد من مطابقته للشروط المعلن عنها.

وعليه، فهي مقيدة بجملة من القيود، يجب مراعاتها والتصرف في حدودها تحقيقا للمصلحة العامة، وتحقيقا لهذا الغرض وتحقيقا لمبدأ الشفافية، الذي كرّسه تنظيم المسابقة، فقد أسند التنظيم مهمة فحص الملفات وتحليلها وتقييمها إلى لجنة التحكيم للجائزة الوطنية للمدينة الخضراء[34] والتي تتكون من[35]:

-ممثل الوزير المكلف بالبيئة، رئيسا،

- ممثل وزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية،

- ممثل وزير المالية،

- ممثل الوزير المكلف بالفلاحة،
- ممثل الوزير المكلف بالغابات،
- ممثل الوزير المكلف بالأشغال العمومية،
- ممثل الوزير المكلف بالثقافة،
- ممثل الوزير المكلف بالاتصال،
- ممثل الوزير المكلف بالبحث العلمي،
- ممثل الوزير المكلف بالسكن والعمران،
- ممثل المرصد الوطني للبيئة والتنمية المستدامة،
- ممثل المركز الوطني لتنمية الموارد البيولوجية،
- ممثلين (2) عن المدرسة الوطنية المتعددة التقنيات،
- ممثلين (2) عن جمعيتين وطنيتين لحماية البيئة.

ويعين أعضاء لجنة التحكيم بقرار من الوزير المكلف بالبيئة لمدة ثلاث (3) سنوات قابلة للتجديد، بناء على اقتراح من السلطة التي ينتمون إليها، وتنهى مهامهم حسب الأشكال نفسها[36].

ومن بين المهام الموكلة للجنة التحكيم ما يلي[37]:

- اقتراح المعايير الخاصة بالانتقاء،
- دراسة الترشيحات للتأكد من مطابقتها مع الشروط والمعايير المطلوبة،
- انتقاء الترشيحات،
- القيام بتصنيف الترشيحات.

حيث أنه في هذه المرحلة، تقوم لجنة التحكيم بإقصاء الترشيحات غير المطابقة لمحتوى دفتر الشروط المعد طبقا لأحكام هذه المسابقة، حيث يبنى التقييم على ملف الترشح، والزيارة الميدانية، وهذا حسب سلم تحدده لجنة التحكيم، التي تقوم باختيار الفائزين الثلاثة بعد الزيارة الميدانية، وذلك من خلال عقد اجتماعاتها في مقر وزارة البيئة والطاقات المتجددة،

حيث تتخذ قراراتها بالأغلبية البسيطة للأعضاء الحاضرين، وفي حالة تعادل الأصوات يكون تصويت الرئيس حاسما[38].

ومنه، فإنّ القرارات التي تصدر من لجنة التحكيم غير قابلة للتحفظ، ويترتب على المرشحين للمسابقة قبول نظامها، ولقد حددت المادة 02 من هذا المرسوم التنفيذي السالف الذكر اليوم المحدد لمنح هذه الجائزة، وهو يوم 25 أكتوبر من كل سنة والمصادف لليوم الوطني للشجرة.

المطلب الثاني: تكريس الطبعة الأولى للجائزة الوطنية للمدينة الخضراء:

ألزم المشرع الجزائري في تنظيم مسابقة رئيس الجمهورية للمدينة الخضراء تجسيد نجاعة العروض، وتحقيق المساواة بين العارضين بإعداد قواعد إجرائية، والمتمثلة في المرحلة التحضيرية للجائزة، والتي من خلالها نتناول الاطار الإعلامي للجائزة الوطنية للمدينة الخضراء، فالمرحلة التنفيذية التي يتم فيها تلقي العروض من المدن المشاركة وأخيرا انتقاء المدن المستوفاة لدفتر الشروط.

الفرع الأول: إعلان الطبعة الأولى للجائزة:

لقد أعلنت وزيرة البيئة والطاقات المتجددة، برئاسة الوزيرة فاطمة الزهراء زرواتي آنذاك، يوم الثلاثاء 17 مارس 2019 بقسنطينة، عن تنظيم "جائزة رئيس الجمهورية للمدينة الخضراء"، وأوضحت الوزيرة، بأنّ نهائي هذه المسابقة، سينظم يوم 25 أكتوبر المقبل لسنة 2019، هذا وتم تمويل المسابقة عن طريق ميزانية الدولة، تطبيقا لنص المادة8 من المرسوم التنفيذي 09-101 السالف الذكر التي جاء فيها ما يلي: " يتم التكفل، بمصاريف تنظيم المسابقة، ومبلغ مكافأة الجائزة الوطنية للمدينة الخضراء، في إطار ميزانية الدولة بعنوان: الاعتمادات الممنوحة للوزير المكلف بالبيئة، حيث

خصصت، لهذه الطبعة مكافأة مالية، وجوائز تشجيعية، كما يأتي[39]:

– الجائزة الأولى: عشرة ملايين دينار جزائري (10.000.000 دج).

– الجائزة الثانية: جائزة تشجيعية.

– الجائزة الثالثة: جائزة تشجيعية.

تقوم المصلحة المنظمة للمسابقة – وزارة البيئة -، بعد حصولها على الرخصة، بإعداد، دفتر شروط المسابقة، التي هي مقبلة عليها، ولدفتر الشروط أحكام قانونية، تتمحور عموما، حول نقطتين أساسيتين[40]:

-إنّ دفتر الشروط الخاص بالمسابقة، يحيّن دوريا، حسب الحاجة من طرف لجنة التحكيم، التي تتولى بيان الشروط التي من خلالها، تنظم وتنفذ اجراءات المسابقة.

-إنّ دفاتر الشروط، عناصر منشئة ومكونة للمسابقة، وبياناته تندمج فيها بعد تنفيذها، حتى تصبح جزءا منها، ويتعين على واضعي هذا الدفتر- لجنة التحكيم -، أن تفرض على المشاركين في هذه المسابقة، جميع البيانات التي تساعدهم على إعداد وتنفيذ المسابقة، والتي من شأنها أن تؤدي إلى ضمان الوصول إلى الأهداف المرجوة منها.

و لقد تمّ الإعلان عن هذه الطبعة- لسنة 2019-، بمناشير تم تحريرها باللغة العربية، وبلغة أجنبية واحدة وهي الفرنسية، في النشرة الرسمية والإذاعة الوطنية، بالإضافة إلى الجرائد اليومية[41].

إنّ المدن الجزائرية، المهتمة بالمشاركة في مسابقة الجائزة الوطنية للمدينة الخضراء، قاموا بسحب قسيمة التسجيل، وكذا نظام المسابقة، لدى مديرية البيئة على مستوى كل ولاية، وهذا وفقا للآجال المعلن عنها، في الفترة الممتدة من

05 إلى 25 جوان 2019، حيث أن المشاركة تكون مجانية، ومفتوحة لجميع المدن الجزائرية، التي تستوفي شروط ومعايير الانتقاء المقترحة من لجنة تحكيم، الجائزة الوطنية للمدينة الخضراء[42].

و ينبغي تقديم العروض، خلال المدة التي حددها التنظيم، وذلك من خلال إيداع ملفات الترشح في الفترة الممتدة ما بين 31 أوت إلى 25 سبتمبر 2019، بمقر الوزارة المكلفة بالبيئة - وزارة البيئة والطاقات المتجددة-حاليا[43] .

و يذكر أنّ لجنة التحكيم، الخاصة بهذه المسابقة، تلقت 128 ملف لـ 35 ولاية، وكان مضمون الملف كما يلي[44]:

– بطاقة تعريفية لكل بلدية من البلديات المشاركة في المسابقة.

– عرض عن المساحات الخضراء.

– أعمال المحافظة، التهيئة، التجميل والتزيين بالأزهار، التي بادرت بها كل مدينة، أو المجتمع المدني في المدينة.

– أعمال صديقة للبيئة، في إطار تحسين المدينة (النظافة، استعمال المياه، الطاقات المتجددة)، والتي كانت مدعمة بصور.

– صور وفيديوهات مؤرخة حديثا.

و بالتالي، إيداع الملفات، ترتب عنه، تسليم وصل من طرف ممثل الوزارة المكلفة بالبيئة[45].

الفرع الثاني: لجنة تحكيم الجائزة الوطنية للمدينة الخضراء في طبعتها الاولى:

بالفعل تمّ تعيين لجنة تحكيم الجائزة الوطنية للمدينة الخضراء في طبعتها الاولى، بموجب القرار المؤرخ في 25 أبريل سنة 2018[46]، وتمّ تنصيبها في اليوم الموالي _ الخميس 26 أبريل 2018 _، وذلك تطبيقا لأحكام المادتين 4 و5 من

المرسوم التنفيذي رقم: 09-101 المؤرخ في 10 مارس سنة 2009، الذي حدد تنظيم وكيفيات منح الجائزة الوطنية للمدينة الخضراء، كانت لجنة تحكيم الجائزة الوطنية للمدينة الخضراء في طبعتها الأولى مكونة من[47]:

-ممثل الوزير المكلف بالبيئة، رئيسا،

- ممثل وزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية،

- ممثل وزير المالية،

- ممثل الوزير المكلف بالفلاحة،

- ممثل الوزير المكلف بالغابات،

- ممثل الوزير المكلف بالأشغال العمومية،

-ممثل الوزير المكلف بالثقافة،

- ممثل الوزير المكلف بالاتصال،

-ممثل الوزير المكلف بالبحث العلمي،

- ممثل الوزير المكلف بالسكن والعمران،

- ممثل المرصد الوطني للبيئة والتنمية المستدامة،

- ممثل المركز الوطني لتنمية الموارد البيولوجية،

- ممثلين (2) عن المدرسة الوطنية العليا للهندسة المعمارية.،

- ممثل الجمعية الوطنية العلمية للشباب "اكتشاف الطبيعة" (الجزائر).

-ممثل جمعية اليخضور لحماية البيئة (البليدة).

ويعتبر قرار لجنة التحكيم قرار إداري كباقي القرارات الإدارية التي تصدر عن هيئة إدارية مختصة، والتي يكون لها سندها القانوني[48]، لذلك فإنّ لجنة تحكيم الجائزة الوطنية للمدينة الخضراء، التي تولت تقييم المدن المشاركة في المسابقة، بناءا على الاجراءات المتبعة التي جاء بها التنظيم، والتي تبنى على ملف الترشح، والزيارة الميدانية[49].

ويكون الانتقاء النهائي بعدها مباشرة عن طريق مداولة لأعضاء اللجنة، والذي يفرغ في شكل قرار، وهذا الأخير يعتبر مشروع قرار، ويصبح قابل للتنفيذ متى تمّ المصادقة عليه، وبالرجوع للمسابقة في طبعتها الأولى، نجد أنّ وزارة البيئة والطاقات المتجددة، قامت بتاريخ 25 أكتوبر2019، بإحياء حفل تسليم جائزة المدينة الخضراء، حيث عادت المرتبة الأولى لمدينة سطيف، بقيمة 10 ملايين دينار، في حين عادت الجائزة الثانية إلى تلمسان والثالثة إلى مدينة المدية[50].

الخاتمة: إن تكريس الجائزة الوطنية للمدينة الخضراء هو خطوة جريئة من قبل المشرع العمراني الجزائري تثمن الجهود المبذولة لتحسين القطاع والسّير بالمدينة والبيئة إلى مصاف الدول المتقدمة في العالم وتحقيق العمران المستدام، ومن خلاله تحسين المستوى المعيشي ومستوى التهيئة والتعمير للمواطن من خلال تجنيبه مختلف مصادر وبؤر التلوث والنفايات والهدر الصارخ للموارد الطبيعية على اختلاف أنواعها، من خلال المحافظة على البيئة وتنميتها وحماية التنوع البيولوجي فيها.

إن مثل هذه المبادرات، سيفتح مستقبلا الباب والمجال أمام الجزائر لتحذو حذو الدول العربية والعالمية لتبني المدينة الخضراء والصديقة للبيئة لأنها تتوفر على كل مقوماتها وركائزها من طاقة شمسية وموارد طبيعية ولكفاءات وخبرات محلية جديرة بدراسة وتصميم المدن الخضراء، ممّا يوفر على الدولة الكثير من النفقات والتكاليف التي تتكبدها سنويا جراء سوء التسيير، الترميم، التجديد وسياسة البريكولاج التي أرهقت ميزانية الدولة.

لهذه الأسباب، توصلت هذه الدراسة إلى مجموعة من النتائج لعل أهمها مايلي:

-إن الجزائر اليوم ومقارنة بالدول العربية والغربية متأخرة أيّما تأخر في العمل بنظام المدن الخضراء وهذا النموذج فيه من الإصلاح ما يجنب الدولة تعمير سنين وسنين للأمام.

-إن ميزانية المدينة الصديقة للبيئة، توفر على الدولة ما تبني به عشرة مدن في المقابل حسب تصريحات مجالس الأبنية الخضراء في الدول العربية، وهي مشاريع استثمارية ناجحة من حيث القيمة الربحية وكذا من حيث القيمة العمرانية وجودة المدينة.

-وجود النصوص القانونية والتنظيمية في الجزائر التي تعنى بمواضيع وقضايا البيئة والتوسع العمراني في إطار التنمية المستدامة.

-تضطلع التنمية المستدامة إلى الاهتمام وتحقيق أهداف مستقبلية، مما يجعل التضحية بمكاسب اليوم من أجل مصالح الغد أمر يستوجب بعض القيود و التضحيات.

-إن التنمية العمرانية التي تعتبرا تجسيدا للتنمية المستدامة بكل أبعادها لا يمكن لها أن تتحقق إلا بالإنزال أو التطبيق الفعلي للنصوص القانونية على أرض الواقع من أجل البحث عن مفهوم العمارة الخضراء كواقع ملموس.

-تعد جائزة الجمهورية للمدينة الخضراء خطوة عملاقة في مسيرة حماية البيئة في الجزائر؛ نظرا لما لها من دلالة على وعي الهيئات الوصية بضرورة التخطيط والأخذ في عين الاعتبار الإمكانيات والحدود الزمنية لتحقيق خطة التعمير المستدام.

توصيات الدراسة:

وختاما أمكن القول، أن التنظير للمدينة الخضراء في الجزائر أصبح ضرورة لابد منها خاصة في ظل تزايد الاهتمام

بتكريس سياسة المدينة وفق معايير الاستدامة، لذلك ندعو إلى اعتماد بعض هذه الاقتراحات التي يمكن صياغتها على النحو التالي:

-التخطيط المستدام يقتضي ضرورة إدراج المواضيع المتعلقة بالبيئة في أثناء وضع السياسات التخطيطية وفي مرحلة مبكرة وضرورة تكاملها مع الدراسات الاجتماعية والاقتصادية.

-ضرورة دمج تشريعات وقوانين البناء والتخطيط العمراني بمفاهيم الاستدامة.

-العمل على دمج مفهوم التنمية المستدامة والمجتمعات المستدامة في صلب التخطيطية العمرانية الشاملة.

- ضرورة القيام بحملات التحسيسية من أجل نشر ثقافة عمرانية بين أفراد المجتمع، ذلك أن الحماية القانونية وحدها لا تكفي لضمان قواعد التهيئة والتخطيط العمراني في ظل تنمية مستدامة.

- ضرورة جعل جائزة الجمهورية للمدينة الخضراء المعلن عنها من قبل رئيس الجمهورية محور أساسي في الاستراتيجية الشاملة للتنمية الوطنية، وتعبير قوي عن الإرادة السياسية التي تحدو الدولة في العناية بكل ما له علاقة بالبيئة ومحيطها.

الهوامش:

[1]- أحمد الشيمي، مدونة تصميم المباني المستدامة، اطلع عليه بتاريخ 2020/05/11، الساعة 11: 57، متاح على الموقع الشبكي sustainable buildingdesigns. blog www.spot.com

[2] - هلا مجلي، دليلك في البناء الأخضر في الأردن، المجلس الأردني للأبنية الخضراء، طبعة 2017، ص10.

[3]- ألان ميلان، المباني الخضراء المستدامة وكفاءة استخدام المياه، مجلة بيئة المدن الالكترونية، العدد العاشر، جانفي 2015 ص 26.

[4] - تعريف المجلس السعودي للأبنية الخضراء الموقع الشبكي، gbc.saoudi.org اطلع عليه بتاريخ 2020/05/15 على الساعة 15: 02.

[5]-منى طواهرية: المباني الخضراء مدخل استراتيجي لمستقبل مستدام، مجلة أفاق العلوم جامعة الجلفة عدد11لسنة2018ص05.

[6]- محمد علي الانباري، التحول نحو المدينة الخضراء، محاضرات ملقاة على طلبة كلية الهندسة جامعة بابل العراق طبعة 2011 ص 11.
[7]-بطاهر بختة: المباني الخضراء كدعامة لتعزيز متطلبات الانتقال للاقتصاد الأخضر (العمارة الخضراء المستدامة أنموذجا)، مجلة الأصيل للبحوث الاقتصادية والإدارية المجلد 03 العدد 02 ديسمبر2019 ص201.
[8]-سميحة خنوش: العمارة الخضراء نموذجا لتطبيق الابتكار الأخضر، مجلة افاق علوم الإدارة والاقتصاد مجلد 04 عدد 01 سنة 2020 ص 08،09.
[9]- منال جويدة، (الطاقات المتجددة ايجابيات وسلبيات)، مداخلة مقدمة في دورة البحث العلمي بالدول العربية بخصوص الطاقات البديلة ودورها الايجابي والسلبي في 2013/03/21 إلى 2013/06/21 بالمركز الوطني للفلك مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية السعودية.
[10]- بد الجواد توفيق أحمد:تاريخ العمارة والفن في العصور الأولى القاهرة، مكتبة الانجلو القاهرة مصر طبعة 2014 ص 56.
[11]-علي رأفت: العمارة البيئية والتنمية العمرانية، مجلة عالم المفكر المجلد 03 عدد 34 ص90.
[12]- ميلان ألان: المباني الخضراء المستدامة وكفاءة استخدام المياه، مجلة بيئة المدن الالكترونية، العدد العاشر، مجلة الحقوق الكويتية، جانفي 2015 ص114.
[13]-المرجع نفسه ص123.
[14]- بطاهر بختة: المرجع السابق ص203.
[15]- Cantarello, A. C. (2014). An introduction to the green economy (Science, system sustainability) New York page148.
[16]-Ibid page158.
[17]-. Ibid page160
[18]-ibid page 164.
[19]- Ibid page178.
[20]-Ibid page 209.
[21]- القانون 02/10 المؤرخ في 29 يونيو سنة 2010 يتضمن المصادقة على المخطط الوطني لتهيئة الإقليم ج 1، العدد 61 ص 05.
[22]- فؤاد غضبان: المدن المستدامة والمشروع الحضري – نحو تخطيط استراتيجي مستدام، دار صفاء للنشر والتوزيع عمان، الطبعة الأولى 2014 ص 67.
[23]- جميلة دوار: المدن الجديدة في التشريع الجزائري، مقالة منشورة في مجلة التواصل في الاقتصاد والإدارة والقانون جامعة عنابة، جوان 2014 عدد 38 ص 229.
[24]- المادة 01 من القانون 06/06 المتعلق بالقانون التوجيهي للمدينة المؤرخ في 2006/03/12 ج ر، عدد 15، ص 17.
[25]- أنظر المادة04من القانون التوجيهي للمدينة السالف الذكر .
[26]- جاء التعريف في نص المادة02من القانون06/07 المتعلق بتسيير المساحات الخضراء وحمايتها وتنميتها المؤرخ في 13 ماي 2007 .
[27]- أنظر في ذلك الفصل الثاني من القانون المتعلق بالمساحات الخضراء السالف الذكر.
[28]-راجع قانون التهيئة والتعمير 29/90 المؤرخ في 01 ديسمبر1990 المتعلق بالتهيئة والتعمير.
[29]-عبد الحكيم أحمد محمد عثمان، المناقصات العامة وأحكامها في الفقه الإسلامي، دون طبعة، دار الجامعة
الجديدة، الإسكندرية، مصر، 2006، ص 81.
[30]- ماجد راغب الحلو، العقود الإدارية، دون طبعة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2009، صفحة 22.
[31]- المادة 13، من النظام الداخلي الخاص بلجنة تحكيم جائزة المدينة الخضراء، 2018، ص 02.

[32]- عمار بوضياف، شرح تنظيم الصفقات العمومية، ط3، دار جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، سنة2011، ص142.
[33]- انظر المادة 3 فقرة 2 من المرسوم التنفيذي 09-101المؤرخ في10 مارس2009 المتعلق بإجراءات منح الجائزة الوطنية للمدينة الخضراء، ص 5.
[34]- القرار المؤرخ في 09 شعبان عام 1439 الموافق لـ 25 أبريل سنة 2018، يتضمن تعيين أعضاء لجنة التحكيم، للجائزة الوطنية للمدينة الخضراء، الجريدة الرسمية، العدد 35، 2018، ص 27.
[35]- انظر المادة 2 من القرار المؤرخ في أول جمادي الثانية عام 1440 الموافق 6 فبراير سنة 2019، يعدل ويتمم القرار المؤرخ في 28 شعبان عام 1434 الموافق 7 يوليو سنة 2013، يحدّد نظام المسابقة الوطنية للمدينة الخضراء، وكيفيات الترشح وكذا الشروط والمعايير التقنية للجائزة الوطنية للمدينة الخضراء، وطبيعتها ومحتواها، الجريدة الرسمية، العدد46، 2019، ص 25.
[36]- المادة 4 من المرسوم التنفيذي 09-101، السابق ذكره، ص 5.
[37]- المادة 10، من القانون الداخلي للجنة تحكيم جائزة المدينة الخضراء، المرجع السابق، ص 02.
[38]- المادة 15، من القانون الداخلي، المرجع نفسه، ص 02.
[39]- المادة 09، من القرار المؤرخ في 07 يوليو سنة 2013، يحدّد نظام المسابقة الوطنية للمدينة الخضراء مرجع السابق، ص 26.
[40]- عبد الفتاح صبري أبو الليل، أساليب التعاقد الإداري بين النظرية والتطبيق،، دار الكتاب الحديث، مصر، 2000، ص 158.
[41]-أنظر المادة 04 من القرار المؤرخ في 07 يوليو 2013 المحدد لنظام المسابقة الوطنية للمدينة الخضراء، مرجع سابق ص26.
[42]-أنظر المادة 05 من نفس القرار.
[43]- انظر المادة 02، من القانون الداخلي للجنة تحكيم، جائزة المدينة الخضراء، 2018.
[44]- انظر المادة 05، من القانون الداخلي للجنة تحكيم، جائزة المدينة الخضراء،2018.
[45]- انظر المادة 07، من القانون الداخلي للجنة تحكيم، جائزة المدينة الخضراء، 2018.
[46]- القرار المؤرخ في 25 أبريل سنة 2018، يتضمن تعيين أعضاء لجنة التحكيم، للجائزة الوطنية للمدينة الخضراء، الجريدة الرسمية، العدد 35، 2018، ص 27.
[47]- تشكيل اللجنة كان تطبيقا لأحكام المادتين 4 و5 من المرسوم التنفيذي 09-101 المؤرخ في 10 مارس سنة 2009، الذي يحدد تنظيم وكيفيات منح الجائزة الوطنية للمدينة الخضراء.
[48]- بوحميدة عطاء الله: النصوص القانونية من الإعداد إلى التنفيذ، دون طبعة، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 2008، ص 153
[49]- انظر المادة 09، من المرسوم التنفيذي رقم 09-101، السابق ذكره، ص 05.
[50]- انظر المادة 16، من القانون الداخلي للجنة تحكيم جائزة المدينة الخضراء(نظام المسابقة)، السابق ذكره، 2018، ص 03.

قائمة المصادر والمراجع المعتمد عليها:

فئة الكتب:

بد الجواد توفيق أحمد، تاريخ العمارة والفن في العصور الأولى، طبعة 2014، مكتبة الانجلو، القاهرة، مصر، 2014.

بوحميدة عطاء الله: النصوص القانونية من الإعداد إلى التنفيذ، دون طبعة، ديوان المطبوعات الجامعية، بن عكنون، الجزائر، 2008.
فؤاد غضبان، المدن المستدامة و المشروع الحضري – نحو تخطيط استراتيجي مستدام، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر و التوزيع، عمان، 2014.
عبد الحكيم أحمد محمد عثمان، المناقصات العامة وأحكامها في الفقه الإسلامي، دون طبعة، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، 2006.
عبد الفتاح صبري أبو الليل، أساليب التعاقد الإداري بين النظرية والتطبيق،، دار الكتاب الحديث، مصر، 2000.
عمار بوضياف، شرح تنظيم الصفقات العمومية، ط3، دار جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، سنة 2011.
ماجد راغب الحلو، العقود الإدارية، دون طبعة، دار الجامعة ا لجديدة، الإسكندرية، 2009.
هلا مجلي، دليلك في البناء الأخضر في الأردن، المجلس الأردني للأبنية الخضراء، طبعة 2017.

فئة المقالات:

أحمد الشيمي، مدونة تصميم المباني المستدامة، اطلع عليه بتاريخ 2020/05/11، الساعة 11: 57، متاح على الموقع الشبكي:
www.sustainablebuildingdesigns.blogspot.com
ألان ميلان، المباني الخضراء المستدامة وكفاءة استخدام المياه، مجلة بيئة المدن الالكترونية، العدد العاشر، جانفي 2015، الكويت.

بطاهر بختة: المباني الخضراء كدعامة لتعزيز متطلبات الانتقال للاقتصاد الأخضر (العمارة الخضراء المستدامة أنموذجا)، مجلة الأصيل للبحوث الاقتصادية والإدارية المجلد، العدد 02، المجلد 03، 2019، الجزائر.

علي رأفت: العمارة البيئية و التنمية العمرانية، مجلة عالم المفكر المجلد 03 عدد 34 الجزائر.

سميحة خنوش: العمارة الخضراء نموذجا لتطبيق الابتكار الأخضر،مجلة افاق علوم الإدارة و الاقتصاد، عدد 01، مجلد 04،2020، الجزائر.

جميلة دوار: المدن الجديدة في التشريع الجزائري، مقالة منشورة في مجلة التواصل في الاقتصاد والإدارة والقانون، عدد 38، عنابة، 2014، الجزائر.

فئة المداخلات:

منال جويدة،)الطاقات المتجددة ايجابيات وسلبيات (،دورة البحث العلمي بالدول العربية بخصوص الطاقات البديلة ودورها الايجابي والسلبي، 2013/03/21 إلى 2013/06/21، بالمركز الوطني للفلك مدينة الملك عبد العزيز للعلوم والتقنية، السعودية.

النصوص القانونية:

طبيعة النص القانوني: أمر، قانون، مرسوم، تحديد رقم القانون، مضمون القانون، رقم الجريدة الرسمية، تاريخ صدورها، السنة، البلد.

قانون التهيئة و التعمير 90/29 المؤرخ في 01 ديسمبر 1990 المتعلق بالتهيئة و التعمير الجريدة الرسمية عدد52 بتاريخ 02 ديسمبر 1990 الجزائر.

القانون 06/06 المتعلق بالقانون التوجيهي للمدينة المؤرخ في20 فيفري 2006 الجريدة الرسمية عدد15 بتاريخ 12مارس 2006 الجزائر.

القانون06/07 المتعلق بتسيير المساحات الخضراء وحمايتها وتنميتها المؤرخ في 13 ماي 2007 الجريدة الرسمية عدد 31 بتاريخ 13 ماي 2007 الجزائر.

المرسوم التنفيذي 09-101المؤرخ في 10 مارس 2009 المتعلق بإجراءات منح الجائزة الوطنية للمدينة الخضراء الجريدة الرسمية عدد16 بتاريخ 15 مارس 2009 الجزائر.

القرار المؤرخ في 7 يوليو سنة 2013، يحدّد نظام المسابقة الوطنية للمدينة الخضراء، وكيفيات الترشح وكذا الشروط والمعايير التقنية للجائزة الوطنية للمدينة الخضراء، وطبيعتها ومحتواها، الجريدة الرسمية، العدد 46، بتاريخ 10يوليو 2013 الجزائر.

القرار المؤرخ في 25 أبريل سنة 2018، يتضمن تعيين أعضاء لجنة التحكيم، للجائزة الوطنية للمدينة الخضراء، الجريدة الرسمية، العدد 35، بتاريخ 30 أبريل 2018 الجزائر.

القرار المؤرخ في 6 فبراير سنة 2019، يعدل ويتمم القرار المؤرخ في 7 يوليو سنة 2013، يحدّد نظام المسابقة الوطنية للمدينة الخضراء، وكيفيات الترشح وكذا الشروط والمعايير التقنية للجائزة الوطنية للمدينة الخضراء، وطبيعتها ومحتواها، الجريدة الرسمية، العدد 46 بتاريخ 16 فيفري 2019 الجزائر.